

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٥/١/٢ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٥/١/٦ ؛

وبناء على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يكون مقر محكمة ونيابة قطور الجزئيتين بالعقار رقم (١) الكائن بشارع مصباح المتفرع من شارع الجيش بجوار مسجد الزراعة بمدينة قطور - محافظة الغربية بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٥/٢/٥

صدر فى ٢٠٠٥/١/١٢

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد